المؤسسات الناشئة كأداة للولوج الى اقتصاد المعرفة: قراءة قانونية

The Startup
as a tool for accessing the knowledge economy: legal reading

بلخير هند[1]، أستاذة محاضرة أ .

[1] جامعة وهران 2 محمد بن أحمد (الجزائر)، h.belkhir.univoran2@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2021/10/31 تاريخ القبول: 2021/12/21 تاريخ النشر: 2021/12/31

ملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية الى تحليل النمط الاقتصاد الجديد الذي تسعى الجزائر الى تبنيه و القائم على اقتصاد المعرفة في اطار الاستراتيجية تنمية الاقتصادية مستدامة.

يستند اقتصاد المعرفة على دعائم أساسية لقيامه و المتمثلة في عامل الابتكار، و عامل تطوير التكنولوجيات التي تدمج بين التقنيات المادية و الرقمية و الحيوية تمكنيها من خلق الثروة و النمو الاقتصادي عن طريق ديناميكية المؤسسات الناشئة. غير أنه، من الجدير التنبيه الى أن هذه الدعائم تطرح اشكالين رئيسيين: يتعلق الأول بموائمة النصوص القانونية المنظمة لتطوير البحث العلمي مع متطلبات اقتصاد المعرفة من تشجيع الابتكار و تطوير التكنولوجيا بما يخدم القطاع الصناعي و الاجتماعي. في حين يرتبط الاشكال الثاني بالشكل القانوني للشركة الذي تختاره المؤسسة الناشئة.

لنخلص في هذه الدراسة الى ضرورة اعادة النظر في النصوص التنظيمية التي تنظم البحث العلمي في بلادنا و تكييفها مع متطلبات تحفيز الابتكار و براءات الاختراع من جهة . و من جهة ثانية نقترح استحداث شكل جديد من الشركات التجارية المتمثل في شركة الأسهم المبسطة..

كلمات مفتاحية: المؤسسة الناشئة. الابتكار.، حاضنة الاعمال. شركة الأسهم البسيطة، البحث العلمي. اقتصاد المعرفة.، المشروع الابتكاري. التكنولوجيات الرقمية .، العلامة. براءة الاختراع.

المؤلف المرسل: بلخير هند، **الإيميل**: h.belkhir.univoran2@gmail.com

Abstract:

This paper aims to analyze the new economic model that Algeria is se eking to adopt, which is based on the knowledge economy within the frame work of the strategy of sustainable economic development.

The knowledge economy is built around the pillars of its existence: th e innovation factor and the technology development factor combining phy sical, digital and biological technologies enables them to create wealth and economic growth through the dynamism of emerging institutions. It is wort h noting, however, that these pillars pose two main problems: The first relat es to aligning the legal texts regulating the development of scientific researc h with the requirements of the knowledge economy in encouraging innovati on and developing technology in a way that serves the industrial and social sector. The second form relates to the legal form of the firm chosen by the o riginating enterprise.

In this study, it is necessary to review the regulatory texts regulating s cientific research in our country and adapt them to the requirements of stim ulating innovation and patents. On the other hand, we propose to create a ne w form of commercial company, the simplified share company.

Keywords: Innovation; business incubator; knowledge economy; innovative project; label.

1. مقدمة:

عزمت السلطات الجزائرية في السنوات القليلة الماضية على غرار أغلب دول العالم، الى إعادة دفع عجلة التنمية الاقتصادية مستدامة. فبذات بوادر اللجوء الى نمط اقتصاد قائم على المعرفة كخيار استراتيجي كون المعرفة مادة خام لا تنفذ تحتاج فقط الى خلق بيئة اقتصادية تقوم على ديناميكية مؤسسات سميت "بالمؤسسة الناشئة".

ظهور هذا النمط الجديد من الاقتصاد أسال الكثير من الحبر و خاصة من قبل الاقتصاديين، الذين يسعون الى تحليل و دراسة هذا النوع من المؤسسة من ناحية ادارتها و تسييرها و تمويلها لما لهذه الجوانب من خصوصية، بينما تذهب ادبيات أخرى الى تقييم دورها في نظام بيئي بمقارنة طريقة

نشأتها و نموها مع الأنواع الأخرى من المؤسسات الاقتصادية. و لعل كل هذه المقاربات ذات أهمية بالغة الا انها تناولت الموضوع من منظور اقتصادي بحث. كما لاحظنا تأثر اغلب الدراسات القانونية حول المسألة تأثرت بالمفاهيم الاقتصادية مستبعدة البعد القانوني لهذه المؤسسة مما يجعل موضوع هذه الورقة البحثية موضوع جد خصب لم يفي بكل خباياه. كما تجد هذه الدراسة أهميتها في سياق الأزمة الصحية الحالية الذي تمر به بلادنا على غرار دول العالم.

من هذا المنطلق نود دراسة مفهوم حديث التداول و المتمثل في "المؤسسة الناشئة " و اخترنا لورقتنا البحثية مقاربة قانونية تعتمد فيها على تحديد شكل الشركة التجارية التي تخدم مثل هذه المؤسسات بمقارنته مع ما هو عليه الامر بالتشريع الفرنسي و طرح فرضية استحداث شكل جديد للشركات التجارية و المتمثل في شركة الأسهم المبسطة. معتمدين في ذلك أساسا على المنهج المقارن.

غير أنه، وقبل الخوض في معالجة إشكالية الشكل القانوني للشركة التجارية الكفيلة بخدمة خصوصية المؤسسات الناشئة. نقترح بهذه الدراسة تحليل دعائم اقتصاد المعرفة والوقوف عند موقف المشرع الجزائري من عامل الابتكار و التطور التكنولوجي كأداة لخدمة التنمية الاقتصادية المستدامة. حاولنا بهذه الدراسة الاعتماد على المنهج التحليلي لفهم مقتضيات مجموعة من النصوص القانونية المرتبطة بالابتكار و تفكيكها من أجل استقصاء حدود نطاقها و مدى فعاليتها. كما تم الاستعانة بالمنهج التاريخي في اطار سرد التجربة الأمريكية في مجال المؤسسات الناشئة.

. دور الاقتصاد القائم على المعرفة في تحقيق التنمية المستدامة:

تأثرت معظم التشريعات التجارية في العالم بتطور قطاع تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات و على وجه الخصوص ما شهده ميدان الاعلام الالي و شبكات الانترنت من قفزة نوعية خلال القرنين العشرون و واحد و العشرون . بحيث ساهمت المعاملات عن طريق الشبكة العنكبوتية باستعمال وسائل لامادية في دعم عاملي السرعة و مرونة الحركة التي يستند عليها القانون التجاري، فأصبح من ضروري التكيف

المستمر لهذا القانون مع ما يشهده الاقتصاد من تطور، و هذا ما دفع البعض من الفقه الى تصور فكرة "لامادية القانون التجاري"[1].

عرفت فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية هيمنت الولايات المتحدة الأمريكية، على الاقتصاد العالمي، و مكنتها قوتها الاقتصادية من إعادة رسم معالم التجارة العالمية بنشر مبدأ حرية التجارة الدولية. لتظهر هذه الهيمنة من خلال إنشاء مؤسستان مالية و نقدية سنة 1944 (أنشأت سنة 1944 اتفاقية بريتون وودز البنك الدولي للانشاء و التعميرو صندوق النقد الدولي) و تلتها انشاء منظمة التجارة العالمية كمؤسسة اقتصادية دولية.

كما تميزت هذه الفترة بسعي الولايات المتحدة الامريكية الى تمديد نطاق التجارة الدولية الى قطاع الزراعة و المنتوجات و الملابس و قطاع الملكية الفكرية (مفاوضات جولة الاورغواي 1986) و قطاع التجارة في الخدمات (جولة اورغواي 1993). فأترث الاتفاقيات المنبثقة من "جولات أوروغواي"[2] على المبادئ التي كانت تحكم التشريعات التجارية سابقا و هو ما عبر عنه الكاتب علي فتاك بقوله "أن اتفاقيات جولات اوروغواي وضعت الاطار العام لحركة رأس المال عالميا و من تم غيرت مسار مستقبل القانون التجاري" [3]. و يخلص الكاتب الى اعتبار "بأن مآل القانون التجاري، بمفهومه الذي يصبح فيه تقليديا في اطار المدرسة اللاتينية، الى الأفول، لكن منطقه و أسسه و آلياته سوف تمثل عماد القانون الخاص الدولي الوليد ذي الصبغة الانجلوسكسونية."[4].

كما أن الهيمنة الامريكية تظهر أيضا من خلال املاء الولايات المتحدة الامريكية ارادتها على مفاوضات "جولات الاورغواي" بتبنيها فقط المشاريع الانجلوامريكية رافضة كل مشروع ذي طابع لاتيني. مما انجر عنه

---

[1] علي بن غانم، الوجيز في القانون التجاري و قانون الاعمال، موفم للنشر و التوزيع- الجزائر ،2002، ص 42.

[2] لأكثر معلومات راجع مقال : نهاد عبد الكريم أحمد ألعبيدي، جولة أروغواي و انعكاساتها على الاقتصادات العربية، مجلة تكريت للعلوم الإدارية و الاقتصادية، مجلد 6، العدد 18، 2010، الموقع الالكتروني :
https://iasj.net/iasj/download/88a7a39fd9073ade

[3] , علي فتاك ، مبسوط القانون التجاري الجزائري في مقدمة القانون التجاري و نظرية الاعمال التجارية، ديوان المطبوعات الجامعية ، مطبعة الجهوية بوهران ، 2007 ، ص 37 -38.

[4] علي فتاك ، المرجع السابق، ص 40 .

تشبع المقتضيات التي تضمنتها كل هذه الاتفاقيات بالثقافة القانونية المتولدة عن المدرسة القانونية الانجلوسكسونية.

خلفت الاتفاقيات المنبثقة عن "جولات ارغواي" اهتماما دوليا لحماية "الاحتكارات التكنولوجية"، مما دفع الكثير من التشريعات العالمية الى سن قوانين لتنظيم و حماية براءات الاختراع و حقوق المؤلف و خاصة ما تعلق منها ببرامج الحاسوب الالي و غريها من المعارف التكنولوجية.

فظهرت "المعرفة " كمفهوم اقتصادي ينظر اليها كمحرك رئيسي للعملية الانتاجية " المعرفة كسلعة اقتصادية" ليظهر نمط اقتصادي جديد كفيل بتحقيق الثروة اعتمادا فقط على الراس المال الفكري و الابتكاري و التكنولوجي يدمج بين التقنيات المادية و الرقمية و الحيوية.

عرف الفقه بما عبر عنه "بالاقتصاد المعرفي" باقتصاد المعلومات أو الاقتصاد القائم على المعرفة سواء بشكل مباشر أو غير مباشر عكما حدد مجاله بقطاع الاتصالات و تقنية المعلومات إضافة الى كافة الأنشطة الرقمية في باقي القطاعات سواء المتعلقة بالإنتاج السلعي أو الخدماتي[5]. كون المعرفة بهذا ا الاقتصاد الجديد هي العنصر أساسي في الإنتاج و التسويق، فكلما زاد حجم هذا العنصر زاد نمو اقتصادي ملائم للاعتبارات البيئية و عامل تحقيق الرفاه و السعادة لأفراد المجتمع.

كما تم ضبط معيار "العمالة" كمعيار أساسي في تصنيف اقتصاد أي دولة كاقتصاد معرفي، بحيث إذا ما فاقت أعداد العمالة في القطاعات المعرفية العمالة في الاقتصادية الأخرى تحول اقتصاد الدولة الى اقتصاد قائم على المعرفة.

نجم عن تطور اقتصاد المعرفة الى اجتياز العالم الثورة الصناعية الثالثة للدخول في الثورة الصناعية الرابعة[6] و بين ميزاتها أنها مزجت بين التقنيات بإلغائها الحدود بين العلوم الفزيائية و العلوم الرقمية و العلوم البيولوجية، ليظهر اقتصاد صناعي يعتمد أساسا على مجال الذكاء الاصطناعي و قطاع الروبوتات و علم

[5] هبة عبد المنعم، سفيان قعلول، اقتصاد المعرفة: ورقة اطارية، صندوق النقد العربي، العدد 51، 2019، أبوضبي، ص 6. ارجع للموقع الالكتروني : : http// :www.amf.org.ae

[6] من بين الدول العربية التي بادرت في تجسيد استراتيجية تهدف الى تعزيز مركزها العالمي في ثورة الصناعية العالمية، تعتبر الامارات العربية المتحدة نموذجا عالميا رائدا. لأكثر معلومات راجع: هبة عبد المنعم، سفيان قعلول، المرجع السابق، ص 35-36.

الجينات الوراثية و الطباعة الثلاثية الابعاد و تقنية النانو و البيو تكنولوجيا و العملات الافتراضية و غيرها من القطاعات المعرفية.

ان الولايات المتحدة الامريكية كانت سباقة في التحول نحو اقتصاد المعرفة و في اطار استراتيجية محكمة بدأت بتأطير قانوني متميز و كفيل باحتضان الابتكارات في جميع المجلات المعرفية و من بين صور هذا التأطير اعتمدت الولايات المتحدة الامركية على نوع خاص من الشركات سميت "بشركات ناشئة مبتكرة " أو" بالمؤسسة الناشئة".

أكدت الكثير من الدراسات [7]على الدور الحاسم الذي تلعبه "المؤسسة الناشئة" " بخاصيتين: "عامل الابتكار" و "طريقة التمويل" لتعتبر هذه المؤسسة القوة الدافعة للنمو و التطور الاقتصادي و محرك رئيسي في خلق ثروة مستدامة و اشباع حاجيات المجتمع لتحقيق الرفاه و السعادة للأفراد.

2.1 عامل الابتكار :

تشتق الابتكارات من الأنشطة القائمة على المعرفة. وبالتالي، يحتاج الاقتصاد القائم على المعرفة الى التحكم في المعرفة أولا ثم تحفيز المعرفة لكي تتحول الى ابتكار.

خلص الكاتبان سامية مخن و محمد ساسي في قراءة للمفاهيم [8]الدائرة حول الابتكار الى انه على عكس المراجع باللغة الفرنسية و الإنجليزية التي تعتمد على مصطلح موحد فان الكتابات العربية تعتمد عدت مرادفات تختلف باختلاف مجال الدراسة.

مند سنوات التسعينات بدأ الاهتمام بالاطار المفاهمي لعميلة الابتكار و معايير قياسها، الامر الذي دفع مجموعة من الخبراء يجتمعون في مدينة أسلو سنة 1991 من أجل التفكير في تحديد كيفية صياغة ابتكار الاعمال مفاهميا و قياسه و صنفت مخارج الاجتماع بارشادات تعرف بدليل أسلو.

[7] Delmar et Davidsson, 1999 ; Audretsch et Thurik, 2000; Julien et al. , 2001; Acs et Armington, 2006 ; Biga, 2008).

[8] سامية مخن، محمد الساسي الشايب، القدرة على التفكير الابتكاري- قراءة مفاهمية -، مجلة العلوم الإنسانية و الاجتماعية، العدد 21/ ديسمبر 201، ص 54 . راجع الموقع الإلكتروني التالي: https://dspace.univ-ouargla.dz/jspui/bitstream/123456789/10082/1/S2104.pdf

عرف دليل أوسلو لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (2005) الابتكار على أنه :" تنفيذ منتج أو خدمة أو عملية انتاج جديدة أو محسّنة بشكل ملحوظ بطريقة تسويق أو طريقة تنظيمية جديدة في ممارسات الشركة " و اعتبره في دليل أسلو لسنة 2018 [9] ، أكثر من مجرد فكرة جديدة أو اختراع و بالتالي يتطلب الابتكار التطبيق، اما عن طريق وضعه في الاستخدام الفعلي أو عن طريق اتاحة الاستخدام من قبل أطراف أو شركات أو أفراد أو منظمة أخرى .

كما اعتبر دليل اسلو لسنة 2018 أن الابتكار و التمثيل الرقمي يؤديان دورا مهما على نحو متزايد في جميع القطاعات تقريبا و في الحيا اليومية للمواطنين حول العالم. و على هذا الأساس، يضع صانعو السياسات "ضرورة الابتكار" في مركز جداول أعمال السياسة الخاصة بهم[10].بازداد الاهتمام برأس المال القائم على المعرفة و بدأ التحفيز على الابتكار المؤثر في الاقتصاد.

2.2 سياسة الابتكار و دور البحث العلمي في الولايات المتحدة الامريكية:

سنقتصر في ورقتنا البحثية هذه، على التجربة الامريكية كنموذج لتحليل المقاربة بين الابتكار و البحث العلمي، و يرجع هذا الاختيار الى كون الولايات المتحدة الامريكية تعد منبع الاقتصاد القائم على المعرفة و مكان ميلاد نموذج المؤسسة الناشئة المبتكرة، بمعدل نمو في تزايد مستمر الى يومنا هذا، و أحسن دليل، النجاحات المذهلة للشركات الناشئة مثل Yahooو Googleو Microsoftأو e-Bay أو Genentechأو Intelأو Apple وAmazon .

وضع الامريكيون مند النصف الثاني للقرن التاسع عشر اللبنة الاولى لاقتصاد مبني على المعرفة و بالاعتماد على استراتيجية تجمع بين ثلاث أطراف اساسا: الجامعات و الشركات الكبرى و الجيش الأمريكي.

بدأت هذه الديناميكية بين الأطراف الثلاث بإنشاء مخابر للبحث والتطوير والإدارة. لتنشأ لاحقا، نموذج مجمع للتكنولوجيا مع "وادي السيليكون" المخصص في تكنولوجيا المعلومات وتلاه خلق مفهوم "الشركات الناشئة و الرأس المال الاستثماري".

---

[9] دليل أوسلو 2018 : إرشادات خاصة بجمع بيانات الابتكار و الإبلاغ عنها و استخدامها . ص 42 . راجع الموقع الالكتروني : http://www.alecso.org/publications/wp-content/uploads/2020/10/

[10] دليل أسلو 2018 نفس المصدر ، ص 6.

اشتهر "وادي سيليكون" في بداية القرن العشرين بزراعة الخضروات و إنتاج فواكه عالية الجودة و مزارع الكروم الشهيرة. و ظهرت سيطرت صناعات التحول الزراعي والتعليب على المشهد الصناعي في ذلك الوقت. فسميت المنطقة باسم " وادي بهجة القلب" " . " The valley of heart s" . كما يشيد الكثير من المؤرخين في هذا المجال بالدور الذي لعبه اختراع الدوائر المتكاملة سنة 1959 في تطوير وانتشار صناعة أشباه الموصلات في المنطقة.

بحيث شهدت سنوات الستينات نشأت ما يقارب 45 شركة من أصل 50 شركة متخصصة في تصميم وإنتاج أشباه الموصلات في الولايات المتحدة بمنطقة " وادي السيليكون" لوحدها. و تضاعفت الابتكارات التي جلبتها الدوائر المتكاملة مع اكتشاف المعالجات الدقيقة من قبل Intelفي عام 1971.

في دراسة قام بإنجازها الكاتب الكاتب ديالو[11] خلص الى تحديد أربعة مميزات رئيسية للشركات الناشئة المبتكرة التي ظهرت في "واد سليكون" في فترة الستينات و السبعينات، و المتعلقة بقطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على وجه الخصوص.

تتمثل هي المميزات أولا في اختلاف جنسية المبتكرين بحيث ثلث منهم من أصل أجنبي. اما الميزة الثانية ترتبط بمكان تلقيهم لتعليمهم العالي، كون الثلث المبتكرين تلقوا تعليمهم في جامعة ستانفورد أو بيركلي المتواجدتان في منطقة خليج سان فرانسيسكوا و سان بابلو و سوزان. في حين ترتبط الميزة الثالثة بعامل السن، كون الأربعة أخماس من المبتكرين لم يتجاوز سنهم الثلاثين عامًا عندما بادروا بانشاء مؤسساتهم . و أهم ميزة ربطها بنوعية الابتكار، كون أغلبية المؤسسات التي ظهرت في تلك الفترة جاءت بابتكارات جذرية على سبيل المثال لا الحصر : Intelفي الإلكترونيات الدقيقة ، Ciscoفي الشبكات ، Googleفي أبحاث الإنترنت. اكثر من ذلك فان المنتجات والخدمات التي قدمتها هذه المؤسسات عالمية النطاق.

11 Demba Diallo ANDESE, *COMMENT DES START-UP DEVIENNENT DES GRANDS GROUPES MONDIAUX : LE CAS DE GOOGLE* | « Vie & sciences de l'entreprise » 2007/3 N° 176 - 177 | pages 43 à 60 ISSN 2262-5321 Article disponible en ligne à l'adresse : https://www.cairn.info/revue-vie-et-sciences-de-l-entreprise-2007-3-page-43.htm

حفزت ديناميكية العلاقة التي نشأت بين مخابر البحث و الشركات و الجيش الأمريكي عامل الاختراع. و اعتبر وادي سيليكون في سنوات السبعينيات، أرض الاختراع للدوائر المتكاملة والمعالجات الدقيقة، أما في عام 2006 ، صنف واد سليكون الإقليم الذي أنتج أكبر عدد من براءات الاختراع في كل الولايات المتحدة الامريكية.

تميزت جامعات وادي سليكون بتنظيم داخلي ساعد الطلبة على استغلال أمثل لنتائج بحوثهم، بحيث وضعت الادارة الجامعية تحت تصرفهم ثلاثة مكاتب تساعدهم على تحويل اختراعاتهم الى ابتكارات (مكتب البحوث الممولة (OSR) ، مكتب العقود الصناعية (ICO) ومكتب تراخيص التكنولوجيا (OTL).تعمل هذه المكاتب على تنظيم الروابط بين الجامعة و الشركات بهدف توليد ايرادات قادرة على المشاركة في تمويل الدراسة و البحث. و يتقاسم ايرادات التراخيص الممنوحة للشركات ثلاثة أطراف: الطالب او الباحث المخترع مع القسم و الكلية التي ينتمي اليها.

من تم خلص الكاتب ديالو، الى جمع العوامل التي أدت الى تطور و تحول منطقة وادي سليكون الى مركز عالمي للابتكار التكنولوجي و تتمثل في ثلاثة عوامل رئيسية و هي: جامعة ستانفورد والجيش الأمريكي و مجتمع الأعمال وخاصة صناديق الاستثمار. ليؤكد الكاتب في الأخير على الدور المحرك الذي لعبته جامعة ستانفورد بالمشاركة القوية للغاية لها في ديناميكية المقاولتية.

3. الاطار القانوني للمؤسسة المؤسسة الناشئة :

اعتبر الفيلسوف ريمون آرون في مؤلفه "السلام والحرب بين الأمم" [12]، أن قوة أي بلد تقاس ب "قدرة وحدة سياسية على فرض إرادتها على الآخرين أو قدرة وحدة على عدم السماح بفرض إرادة الآخرين عليها". و هو نفس المعيار الذي تبناه سيرج سور في تصور القوة كمفهوم على انها "القدرة على القيام

[12] Raymond Aron, Paix et guerre entre les nations, Edition Broché, 2004.

بعمل و القدرة على جعل الاخرين يقومون بما تريدهم أن يقوموا به و القدرة على منع القيام بعمل و القدرة على رفض القيام بعمل [أي الاستقلال] " [13].

و من هذا التشريح لمفهوم القوة برزت الولايات المتحدة الامريكية، في النصف الثاني من القرن العشرين كقوة مهيمنة على العالم، و استخدمت قوتها بنشر طريقة جديدة للحياة سواء في المجال الثقافي أو الاجتماعي أو القانوني أو الاقتصادي، و في هذا المجال الأخير أسست لبيئة اقتصادية تقوم على ديناميكية المؤسسات سميت "بالمؤسسات الناشئة أو المبتكرة ".

فالمؤسسات الناشئة، تراهن على عامل الابتكار واستقباله من قبل سوق محتمل. على عكس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التقليدية التي يتم بناؤها بعناية و تفاعل مع السوق. وهكذا تختلف المؤسسات الناشئة عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بخصائص ثلاث: الابتكار ونوع الرهان والحاجة إلى الرجوع الى المستثمرين.

يترتب عن هذه الخصائص أثار تمس أسلوب العمل و طريقة تنظيم المؤسسة و هذا الاسلوب و التنظيم يمس بنفس القدر من التأثير كل الاطراف سواء الممولين الذين استثمروا في المؤسسة و العمال ورب العمل على حد سواء.

3.1 سياسة الابتكار و دور البحث العلمي في الجزائر :

لقد حضي الابتكار باهتمام متزايد و في هذا الشأن تم دمج استراتيجية الابتكار لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي التي جاء في تقريرها مايلي "يجب أن يأتي النمو... في المستقبل بشكل متزايد من نمو الانتاجية الناجمة عن الابتكار. الابتكار هو تقديم منتج أو إجراء أو أسلوب جديد أو تحسينه بشكل كبير و هو المفتاح لتعزيز الانتاجية" (منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، 2000). ليصبح الابتكار عنصر أساسي لتحقيق التنمية المستدامة و التحول الى اقتصاد قائم على المعرفة.

بادرت الجزائر منذ سنوات التسعينات في الاهتمام بالتنمية التكنولوجية بشكل عام في مجال البحث العلمي و تدعيم عامل الابتكار عن طريق خلق هياكل لاحتضان هذه العملية و تثمينها، و في هذا الاطار

[13] https://www.vie-publique.fr/fiches/269789-que-recouvre-la-notion-de-puissance-en-relations-internationales

شهدت سنة 1995 انشاء الصندوق الوطني للبحث العلمي و تنمية التكنولوجيا و الوكالة الوطنية لتطوير البحث في قطاع الصحة[14]. تلاها انشاء سنة 1998 المعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-68 المؤرخ في 21 فبراير 1998، و انشاء الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث و التنمية التكنولوجية تحت وصاية وزارة التعليم العالي و البحث العلمي بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-137 المؤرخ في 3 ماي 1998[15].

من بين ما تضمنه مقتضيات المرسوم التنفيذي رقم 98-137 تحديد دورها كمنفذ للاستراتيجية الوطنية لتنمية التكنولوجية لخدمة متطلبات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعات الصغيرة و المتوسطة. ومن أجل تحقيق أهداف هذه الاستراتيجية اوكل لها المشرع مهمة دعم و تشجيع و مساعدة المبتكرين مند ولادة الفكرة الى غاية انشاء الشركة(المادة 4 منه).

و في اطار التنسيق بين القطاعات الوزارية المختلفة يبدو لنا أن المرسوم التنفيذي رقم 03-78 المتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات تحت اشراف الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة[16]، وضع اللبنات الأولى للاهتمام و تشجيع بروز المشاريع المبتكرة و توفير لها فضاء خاص سمي "بالمشتلة" و من بين ما تضمنه " المحضنة" كهيكل يهدف الى دعم و التكفل بحاملي المشاريع في قطاع الخدمات، مهمتها استقبال و إيواء و دعم الشركات الناشئة و أصحاب المشاريع، بتقديم الخدمات و النصائح.

شجع صدور اطار قانوني بين مخلف القطاعات الوزارية الى انفتاح نحو بيئة اقتصادية جديدة تتثمن المعارف الجديدة و نتائج البحث العلمي في كافة القطاعات و من بين الأمثلة على ذلك المرسوم التنفيذي رقم 04-91 المؤرخ في 24 مارس 2004، الذي انشاء المشرع بموجبه الوكالة الوطنية لترقية و تطوير الحظائر التكنولوجية تحت وصاية وزارة البريد للمواصلات السلكية و اللاسلكية و التكنولوجيات و

[14] المرسوم التنفيذي رقم 95-40 المؤرخ في 28 يناير 1995 المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لتطوير الصحة وتنظيمها و عملها و المرسوم التنفيذي رقم 65-177 المؤرخ في 24 يونيو 1995 المحدد لكيفيات تسيير حساب التخصص الخاص بصندوق الوطني للبحث العلمي و التنمية التكنولوجية .لأكثر معلومات عن المصادر التشريعية المرتبطة بالبحث العلمي اضطلع على الموقع الالكتروني التالي : https://www.mesrs.dz/chapitre2 .

[15] الجريدة الرسمية العدد 28 الصادرة بتاريخ 6 ماي 1998، ص ص 08-13 .

[16] ج ر ، العدد 13، المؤرخة في 26 فبراير 2003، ص ص 13-17 .

الرقمنة. ميز هذا المرسوم توسيع أهداف الاستراتيجية التي وضعتها الدولة في مجال التكنولوجيا من المجال الاقتصادي الى المجال الاجتماعي عن طريق وضع معالم أخرى خاصة بتنمية الحظائر التكنولوجية التي أوكلت لها مهمة تنفيذ السياسة الوطنية لترقية الحظائر التكنولوجية في مجال تكنولوجيا الاعلام و الاتصال . أكثر من ذلك اسند الى هذه الوكالة دور اقتراح التدابير التشريعية و التنظيمية الرامية الى ترقية و تنمية الحظائر التكنولوجية. و مكنت وجود هذه الحضائر في هذا القطاع على وجه الخصوص عن طريق الحضانات [17]من انشاء سنة 2010 أكثر من 15 مؤسسة ناشئة في مجال تكنولوجيات الاعلام و الاتصال[18].

جاء تعريف "الحاضنة" بالمادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المحدد لمهام المصالح المشتركة للبحث العلمي و التكنولوجي و تنظيمها و سيرها[19]، بما يلي :« الحاضنة هيكل لاستقبال و مساندة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث، تساعد صاحب المشروع على تحقيق فكرته و اثبات إمكانية تطبيقها في المدى البعيد و تقدم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين و الاستشارة و التمويل مع مرافقتهم الى غاية انشاء المؤسسة».من هذا المنطلق، توفر هذه الحاضنة الخبرات و الأماكن و الدعم المالي يسمح للمبتكرين بتخطي معوقات مراحل انطلاق و تأسيس الشركة.

ساعد ضهور المفاهيم الجديدة المتمثلة في "الابتكار" و "المشاريع الابتكارية" و "المشاتل" و "الحاضنة" في التشريعات المتعلقة بقطاع التعليم العالي و البحث العلمي و مختلف القطاعات الوزارية الأخرى الى تهيئة نظام بيئي لاقتصاد وطني يطمح الى اعتماده على الرأس المال المعرفي، شجعت هذه التراكمات التنظيمية، استحداث الدولة الجزائرية لأول مرة سنة 2020 قطاع وزاري خاص في شكل وزارة منتدبة لدى الوزير الأول مكلفة باقتصاد المعرفة و المؤسسات الناشئة[20].و احصت هذه الوزارة في مدة جد قصيرة لم تتعدى

---

[17] لأكثر معلومات راجع مقال لعلاء الدين بوضياف، محمد زبير، دور حاضنات الاعمال التكنولوجية في دعم المؤسسات الناشئة بالجزائر، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، مجلد 04/ العدد: 01 /2020 ، ص ص 86-99 .
https://www.asjp.cerist.dz/en/article/113819

[18] لاكثر معلومات الولوج للموقع الإلكتروني الرسمي لوزارة البريد و الموصلات السلكية و لا سلكية :
https://www.mpt.gov.dz/ar/content

[19] ج ر ، العدد 44 ، المؤرخة في 29 يوليو 2012، ص ص 16-19.

[20] راجع المرسوم الرئاسي رقم 20-163 المؤرخ في 23 يونيو 2020 يتضمن تعيين أعضاء الحكومة. ج ر ، العدد 37، المؤرخة في 27 يونيو 2020 .

سنتين انشاء أزيد من 600 مؤسسة تحمل علامة "مؤسسة ناشئة أو مشروع مبتكر . و من بين أهم مميزات تعاملات هذه الوزارة استخدامها الحصري لمنصة الكترونية تمكن أصحاب الشركات او المشاريع من تقديم طلبتاهم و متابعة معالجتها و الحصول على قرار منح العلامة

سارعت السلطات بضعة اشهر من تنصيب الوزارة على تحديد أهم المهام الرئيسية لهذا القطاع الوزاري و المتمثلة في منح ما سمي " بالعلامة" " Label "بصدور شهر سبتمبر من سنة 2020 المرسوم التنفيذي رقم 20-254[21] المتضمن انشاء لجنة وطنية لمنح علامة " المؤسسة الناشئة"، أو علامة " مشروع مبتكر"، أو علامة " حاضنة أعمال".

يقصد بكلمة "علامة" لغويا، السمة أو امارة أو شعار تعرف به الأشياء، أما العلامة كمفهوم تجاري و الذي يعبر عنه باللغة الفرنسية ب " Marque " فيقصد بها ما يميز بين المنتجات او الخدمات و عادة ما تكون عبارة عن كلمة، أو اسم، أو عبارة ، أو شعار ، أو تصميم ، أو لون ، أو صوت أو صورة أو تصميم و تؤدي عملية تسجيلها الى تعيين ملكتها التي تمنح الحق في التصرف فيها، كما عرفت المادة 11 من الأمر رقم 03-06 المتعلق بالعلامات [22] العلامة التجارية و خصوصيتها.

لم يتضمن المرسوم التنفيذي رقم 20-254 تعريف لمفهوم " العلامة" غير أنه نستقرئ من مقتضيات أحكامه أنها "سمة" و بذلك الى أقرب من المعنى اللغوي منها الى المفهوم الذي نص عليه المشرع في الأمر 03-06 المتعلق بالعلامات. بحيث تمنح لمؤسسة أو شخص طبيعي في شكل " مشروع مبتكر" أو شخص معنوي منظم في شكل ما سماه " بحاضنة أعمل"، تمنح هذه السمة مجموعة من الامتيازات من أهمها الاعفاءات الضريبية[23] و الإفادة من الصندوق الاستثماري خاص بالمؤسسات الناشئة لتسهيل تمويلها و انشاء مسرع خاص بها وفق معايير دولية.

---

[21] المرسوم التنفيذي رقم 20-254 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020 المتضمن انشاء لجنة وطنية لمنح علامة " المؤسسة الناشئة"، أو علامة " مشروع مبتكر"، أو علامة " حاضنة أعمال" وتحديد مهامها و تشكيلها و سيرها. ج ر ، العدد 55 ، المؤرخة في 21 سبتمبر 2020، ص ص 10-13 .

[22] ج ر ، العدد 44، المؤرخة في 23 يوليو 2003 .

[23] قانون رقم 20-16 المؤرخ في 31 ديسمبر 2020 المتضمن قانون المالية لسنة 2021. ج ر ، العدد 83 ، المؤرخة في 31 يسمبر 2020 ،

فيما عدا الامتيازات التي تمنحها "العلامة "، يلاحظ الاهتمام الخاص بفئة الطلبة و تجسد هذا الاتمام بإبرام اتفاقية تعاون بين الوزارة المنتدبة المكلفة باقتصاد المعرفة و المؤسسات الناشئة و وزارة التعليم العالي و البحث العلمي بتاريخ 24مارس 2021 و من أهم ما جاء بالاتفاقية التزام الوزارة بدعم و توفير التدريب و التمويل للطلبة حاملي المشاريع المبتكرة و الحاضنات الجامعية و مرافقة حاملي الشهادات في انشاء مؤسساتهم. ترسم هذه الاتفاقية في نظرنا، بوادر خلق جسر بين من يحتضن المعرفة (الجامعات و المدارس العليا و مراكز البحث و المخابر) من جهة، و من يملك أدوات تحويل البحث الى استخدام لفائدة قطاع اقتصادي أو اجتماعي معين.

نخلص بعد هذا العرض الى أن جسر التواصل لخلق نظام بيئي محفز لتزايد الابتكار و المؤسسات الناشئة، ينقصه في نظرنا، إعادة النظر في النصوص التنظيمية التي تحدد الاطار القانوني للبحث و مخرجاته و موائمتها مع مهام الوزارة المنتدبة المكلفة باقتصاد المعرفة و المؤسسات الناشئة، أكثر من ذلك لن تكتمل المعادلة اذا ما رجعنا الى التجربة الأمريكية خلق ميكانزيم لإدماج الشريك الاقتصادي من القطاع العام و الخاص على حد سواء. غير ان من بين المعيقات أيضا الشكل القانوني للمؤسسة الناشئة، و هذا ما سنستعرضه بالمبحث الثاني من هذه الورقة البحثية.

3.2 أي شكل من اشكال الشركات التجارية كفيل بخدمة المؤسسة الناشئة؟

فيما عدا القراءات و الدراسات التحليلة التي بينت العراقيل المرتبطة بعدم ملائمة القروض التي تمنحها البنوك مع التمويل الذي تتطلبه المؤسسات الناشئة لعدم توافر هذه الأخيرة على الضمانات الكافية لمنح التمويل و شرط المحل للقيد في السجل التجاري و غيرها ، يبدو أن المؤسسات الناشئة طرحت مسألة مرتبطة بشكل الشركات التجارية.

قسم المشرع الجزائري بالقانون التجاري الشركات التجارية الى شركات أشخاص و شركات أموال و حدد شكلها و تنظيمها القانوني على حسب شكلها سواءا كانت في شكل المؤسسة ذات الشخص الوحيد و ذات المسؤولية المحدود، أو الشركة ذات المسؤولية المحدودة ، أو شركة التضامن ، أو شركة ذات أسهم ، أو شركة التوصية البسيطة ، أو شركة التوصية ذات الأسهم.

و جاء تحديد شكل الشركات في القانون الجزائري على سبيل الحصر مما يفترض وجوب اختيار المؤسسة الناشئة لشكل من بين هذه الاشكال. غير أن تحول و نمو البيئة الاقتصادية و خصوصية العناصر التي تقوم عليها المؤسسة الناشئة كشفت عن عن من قصور القانوني في احتضان فلسفة المؤسسة الناشئة التي تدمج بين الاعتبار الشخصي و الاعتبار المالي و نظام تسيير متميز. على هذا الأساس نقترح بهذه الورقة البحثية الاستعانة بما جاء في بعض القوانين المقارنة و التي واجهت نفس الظروف و نقترح الاتساعة بالقانون الفرنسي كنموذج.

اعتبر الفقيه "اهرينج " بان الانعزال عن باقي المجتمعات "جناية " مدافعا عن فكرة وجوب الاستفادة من القوانين الاجنبية . فاللجوء الى القانون المقارن بالنسبة الى التشريع بصفة عامة يعتبر محفزا لمواكبة تطور الفكر القانوني عبر العالم. مع الأخذ بعين الاعتبار السياق وظروف نشأة القانون محل المقارنة، و ذلك من اجل تحقيق النتيجة الحاصلة في دولة القانون المقلد و بما ان التشريع الفرنسي و التشريع الجزائري ينتميان الى نفس المدرسة القانونية اللاتينو جرمانية فان معايير القياس تكون الى حد ما متقاربة.

لفت انتباه تقرير المركز الوطني الفرنسي لأرباب العمل السلطات الفرنسية الى حاجيات المؤسسات الصناعية الفرنسية الكبرى الى التي تسعى الى البحث عن اطار قانوني يسمح لها بتطوير التعاون بين المقاولات و هو السبب في توطين الكبير منها في بلدان تسمح منظومتها القانونية بالمرونة و البساطة في تأسيس الشركة، تزامن هذا التقرير مع دوافع اقتصادية أخرى و خاصة دخول فرنسا الثورة الصناعية الرابعة و تشجيع المؤسسات الناشئة. عملت هذه العوامل على صدور قانون 94-01 المؤرخ في 3 يونيو 1994 ، القانون الذي أنشأ شكل جديد من الشركات التجارية سمي "بشركة الأسهم المبسطة " قادرة على خلق نمو اقتصادي.

تتميز شركة المساهمة المبسطة أو SAS بكونها تأخذ شكل قانوني لشركة رأس المال ينمح للشركاء ، من خلال القانون الأساسي ، قدر كبير من الحرية في تحديد قواعد تنظيم وتشغيل الشركة. هذا ما ذهب اليه الفقه الفرنسي باعتبار شركة الأسهم المبسطة كفيلة بالعودة الى عادلة التوازن العقدي عن طريق توفير الفاعلين الاقتصاديين لأداة ناتجة عن الحرية التعاقدية.

و من تم تقيم الاحكام المنظمة لشركة الأسهم المبسطة توازن بين حاجياتها في ضرورة حماية الشركاء المكونين لها و ضمان حاجيات الاقتصاد. و تجسد هذا التوازن من خلال ترك هامش من الحرية التعاقدية للشركاء في تحديد نمط التسيير و تنظيم ادارتها من جهة و بأهمية الاعتبار الشخصي في اختيار الشركاء بل اكثر من ذلك سمح المشرع الفرنسي بتأسيس شركة اسهم مبسطة بشخص وحيد.

حظيت شركة الأسهم المبسطة، بتقدير كبير من قبل مؤسسي الشركات الناشئة[24] ، بالنظر الى مرونتها تنظيمها و تسييرها. كما تحظى عملية صياغة قانونها الأساسي بحرية من قبل الشركاء. ضف الى ذلك يمكن إنشاء شركة الأسهم المبسطة من يورو واحد من رأس المال ومع مساهم واحد. كما يتبع رئيسها للنظام العام للضمان الاجتماعي و يعتبر موظفًا وتمثل مساهماته الاجتماعية حوالي 62٪ من أجره.

من خلال جميع المعطيات يمكن للمشرع الجزائري الاستفادة من التجربة الفرنسية و استحداث ما يشابه شركة الأسهم المبسطة من اجل خلق اطار قانوني أكثر موائمة يحقق نجاعة و دوام المؤسسات الناشئة.

4. الخاتمة

و نخلص، بما بدأ به مالك بن نبي في كتابه "المسلم في عالم الاقتصاد" بالتنبيه الى أن مهما كان التيار الفقهي الذي تبناه أي دولة لاقتصادها فهو ليس إلا نتيجة لتراكم حضاري بمعنى اجتماع مجموعة من الشروط أو العوامل المادية و المعنوية التي تسمح لأي مجتمع بتوفير الضمانات الاجتماعية لأفراد. فكانت أساس فكره فيما يتعلق بالنهضة الاقتصادية يقوم على ما سماه بالاستثمار الاجتماعي لثروة غير زائلة[25] . بالتالي من الضروري ربط الابتكار بستة معايير رئيسية: و المتمثلة في التكوين ، و الشركات الناشئة ، و نشر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات و المعرفة الجديدة ،و تحفيز براءات الاختراع ، و رأس المال الاستثماري، و شكل قانون لشركة تجارية ملائم لاحتضان المؤسسات الناشئة.

24 https://www.igf.finances.gouv.fr/files/live/sites/igf/files/contributed/IGF%20internet/2.RapportsPublics/2021/2020-M-071-04_Rapport_Startups_industrielles.pdf

25 مالك بن نبي، المسلم في عالم الاقتصاد، الطبعة الثالثة، دار الفكر، دمشق، سورية، 2000، ص 12.